

في حكم عقد السلام مع الصهاينة على الدوام

تأليف
الدكتور سعد بن عبد الكريم العثمان

الغرباء
guraba



﴿فَإِذَا جَآءَ وَعۡدُ ٱلۡأٓخِرَةِ لِيَسُـُٔواْ وُجُوهَكُمۡ وَلِيَدۡخُلُواْ ٱلۡمَسۡجِدَ كَمَا دَخَلُوهُ أَوَّلَ مَرَّةٖ وَلِيُتَبِّرُواْ مَا عَلَوۡاْ تَتۡبِيرًا ﴾

[الإسراء: ٧].



ISBN: 978-605-2107-76-8

الطبعة الأولى

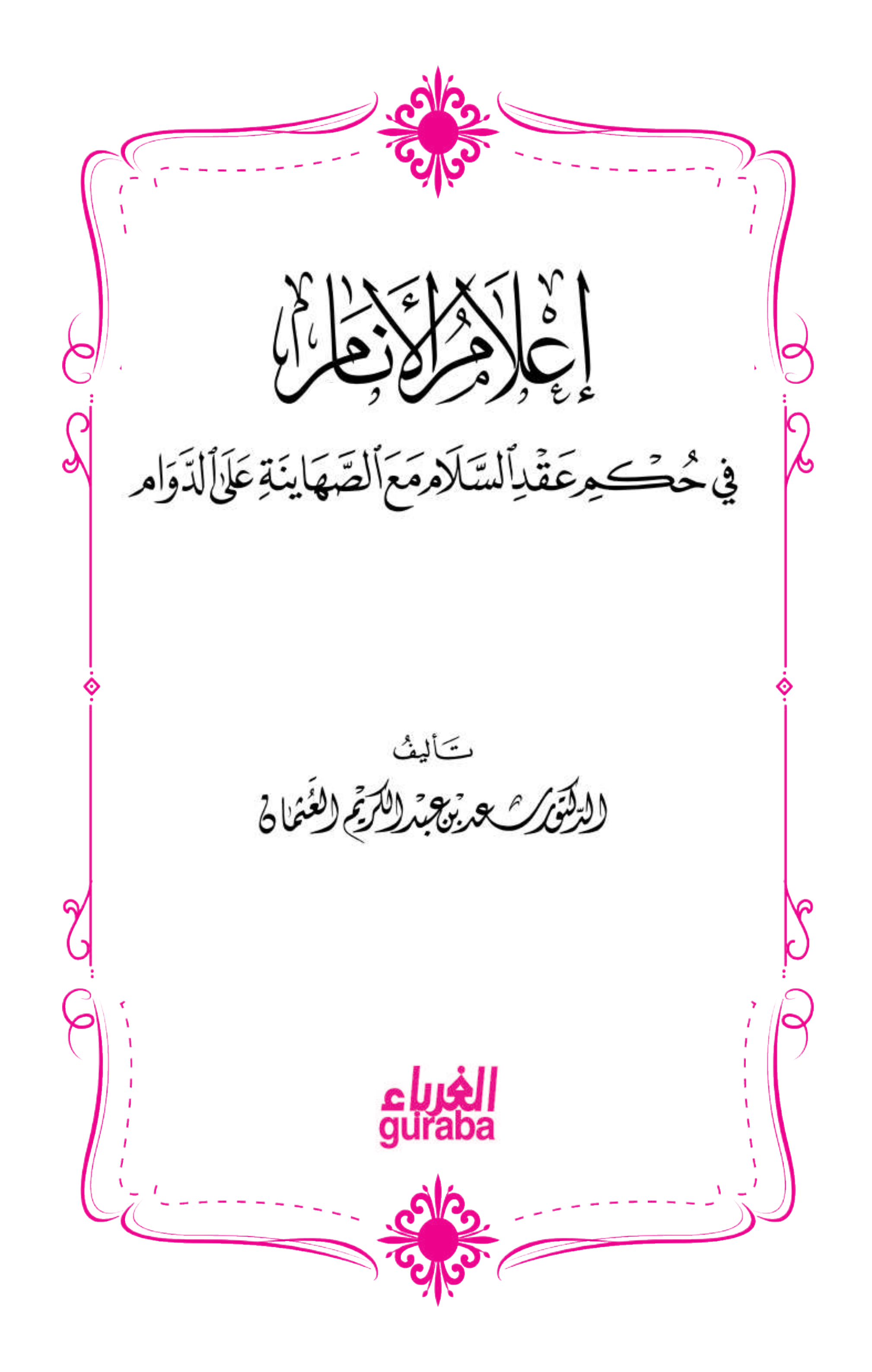
١٤٤٢ هـ - ٢٠٢١ م

Baskı: Step Ajans, Bosna Cad. No: 11
Bağcılar/İstanbul Tel: (0212) 446 88 46

GURABA YAYINCILIK TİC. LTD. ŞTİ.
الدار الأثرية للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة

Sabahattin Zaim Cad. Life Park Evleri No: 8/G
1. Etap Başakşehir / Istanbul

gurabayayinlari
guraba yayinlari
www.guraba.com.tr
(0090) 212 526 06 05
(0090) 507 286 14 14
guraba@hotmail.com


إعلام الأنام
في حكم عقد السلام مع الصهاينة على الدوام
تأليف
الدكتور سعد بن عبد الكريم العثمان
الغرباء
guraba


بسم الله الرحمن الرحيم
﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾
اللهم انفع بهذا الكتاب مؤلفه وقارئه وسامعه وناشره
واجعله لوجهك خالصا
آمين

تقديم

الحمدُ لله وحده، والصَّلاة والسَّلام علىٰ نبيِّنا محمَّدٍ لا نبيَّ بعده.

أَمَّا بعد: فقد استبان للعلماء قبل سنواتٍ في هيئاتهم واتحاداتهم وروابطهم العلمية العالمية، والاقليمية والمحلية، أَنَّ ثمةَ مؤامرةً يُبَيِّتُ لها ما يُسمَّى النظام العالمي الذي يخدم اليوم أَعدىٰ أَعداء البشرية، ليصل إِلىٰ ما اصطلح عليه «بصفقة القرن» ولتكون مقدمته فرض ما يُسمَّىٰ «التَّطبيع» مع الكيان الصهيوني ممَّا يُفضي إِلى التنازل عن القدس وفلسطين؛ تمهيدًا لإِجراء تهويدٍ قسريٍّ لأَجيال المسلمين، فتداعى العلماء من بلدان شتىٰ؛ فكتبوا ميثاقًا علميًا تواثقوا عليه ليكون مرجعًا علميًا تثوب إِليه الأُمَّةُ لإِفشال هذا المخطط، ولتفويت الفرصة علىٰ علماء السُّوء الذين يبيعون ذممهم للساسة الذين غدوا أَدواتٍ يستخدمها الأَعداء.

وقد قرر العلماء بإِجماع هيئاتهم وأَشخاصهم الاعتبارية أَنَّ التَّطبيع مع الكيان الصهيوني الغاصب بكلِّ أَشكاله السياسية والاقتصادية والثقافية والرياضية؛ منكرٌ وجرمٌ يجب الوقوف ضده، والنهي عنه بكلِّ الوسائلِ المشروعة، لقول الله تعالىٰ:

﴿ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [الممتحنة: ٩].

وإِنَّ توقيعَ بعضِ الحُكَّام علىٰ التطبيعِ مع الكيان الغاصب المُستَبَدِ علىٰ أَرض فلسطين ومقدستها؛ إِعطاءُ من لا يملكُ لمَن لا يستحق! ما يكونُ سببًا لمزيد من قتل أَهلها وتشريدهم.

هذا ومَردُّ الحكمِ بالبطلان علىٰ هذا الإِتفاق إِلىٰ أُمورٍ ثلاثة:

أَوَّلها: من المسلمات الشرعية الأُولىٰ أَنَّ اليهودَ غاصبون لبيت المقدس وفلسطين، وجهادهم متعيِّن على المسلمين؛ حتَّىٰ يخرج اليهود منها، ومضىٰ هذا الإِجماع من الفقهاء عامَّةً في حكم هذا الصنف من المحاربين، أَنَّ الصلحَ الجائز شرعًا لا يكون معه أَبدًا لأَنَّ جنوحه للسلم شرطه الجلاء عن كلِّ أَراضي المسلمين، وبغير هذا يُعد الصلحُ تفريطًا بأَرض إِسلامية مقدسة.

ثانيًا: أَنَّ الحكامَ الذين عقدوا صلحًا مع اليهود لم يُقرروا تلك المُعاهدات استنادًا إِلىٰ شريعة الله، وانطلاقًا من مبادئ الإِسلام، بل اجتهدوا بكلِّ وسيلةٍ لإِبعاد الإِسلام عن المعركة، وإِقصاء القرآن عن توجيهها، حتىٰ أَطلقوا على المعركة مع اليهود مصطلح: (الصراع العربي اليهودي).

ثالثًا: اشتمال المعاهدات علىٰ شروطٍ فاسدةٍ تخالفُ الشريعة الإِسلامية، وأَخطرها التَّطبيع مع دولة اليهود في الأَصعدة السياسية والإِعلامية والسياحية، وأَفدحها التَّطبيع الثقافي الذي يعني إِزالة كلِّ ما في الكُتب والصحف والمناهج من كون اليهود أَعداء لأُمتنا، وكسر الحاجز النفسي لنسف عقيدةِ الولاء والبراء، والتهويد القسري لأَجيال المسلمين.

هذا وإِنَّ ممَّا يُؤَازرُ العلماءَ اليومَ على البتِّ بحكمٍ جازمٍ في هذه النازلة، والقولِ بتحريم هذه المسالمة؛ أَنَّ المسلمين لمَّا مُنُوا بهذه الفاقرة، وفُجعوا بنكبة احتلال اليهود لفلسطين والأَراضي المقدسة، كانت النظرة الفقهية آنذاك محل إِجماع واتفاق، ولذلك انهالت الفتاوىٰ من كلِّ بلاد المسلمين بتحريم التَّنازل عن شيءٍ من فلسطين، وحرمة الصُّلح مع اليهود، ومن تلك الفتاوىٰ:

١ - فتوىٰ علماءِ فلسطين في تاريخ: (٢٠/ ١٠/ ١٣٤٣هـ الموافق ٢٦/ ١/ ١٩٣٥م).

٢ - ما أَصدره علماءُ نجدٍ في يوليو عام: (١٩٣٧م).

٣- فتوىٰ علماءِ الأَزهر في عام (٢٩/ ١١/ ١٩٤٧م) وكان منهم مأَمون الشناوي شيخ الأَزهر، ومحمد حسنين مخلوف مفتي مصر، وعبد المجيد سليم مفتي مصر الأَسبق.. وغيرهم.

٤ - فتوىٰ لجنةِ الأَزهر في تاريخ (١/ ١٩٥٦م) وكان منهم محمد حسنين مخلوف، ومحمد شلتوت، وعبد اللطيف السُّبكي.

٥ - فتوىٰ شيخِ الأَزهر في تاريخ: (٢٥/ ٥/ ١٩٧٥م).

٦ - فتوىٰ علماءِ المؤتمر الدُّولي الإِسلامي في باكستان، وفتوىٰ علماء باكستان: سنة (١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م).

٧- الفتوىٰ الصادرة في عام (١٤٠٩هـ الموافق ١٩٨٩م) عن ستين عالمـًا من أَبرز علماء المسلمين في ثمانية عشر بلدًا إِسلاميـًا.

لقد مرَّتِ السُّنون والأَعوام، لتؤكد صدق ذلك الإتفاق العلمائي، وأَنَّ واقعة الفتوى التي استند عليها العلماء في ذلك لم تتغير، وإِنما الذي تغير هو نكوص زعماء كثير من بلادنا عن القيام بواجبهم في رفع ذلك الاحتلال، والركون إِلىٰ وعد ووعيد أَمريكا ومن معها؛ ممَّا لا يُغني عنهم من الله تعالىٰ نقيرًا ولا قطميرًا.

ومع كلِّ هذا الجهد الذي بذله العلماء؛ فإِنَّ أَسئلةً شتَّىٰ تتصل بموضوع التَّطبيع مع هذا الكيان الصهيوني.. أَجاب عنها الأَخ الفاضل الشيخ الدكتور سعد بن عبد الكريم العثمان؛ حيث بذل جهدًا مقدرًا في تجلية هذا النوع من المسالمة في هذا الكتاب القيِّم، والكشف عن مسائل مصطلح «التَّطبيع» من خلال مباحث هذا الكتاب وتوضيحه بأَحسن بيان.. فجزاه الله خيرًا، ونفع به.

إِنَّ هذا الكتاب لجديرُ العنايةِ بقراءته ونشره، تعزيزًا للوعي في أَوساط أَهل العلم والعامَّة، فذلك هو السبيل نحو إِحباط مخطط العدو، للنيل من أُمَّتنا من خلال هذا الخِداع والزُّورِ المنطوي علىٰ كوارث تحلُّ بنا، وتقعدنا عن النهوض، واستعادة قوتنا.

وصلَّىٰ الله وسلَّم علىٰ نبيِّنا محمَّدٍ وآله وصحبه.

كتبه

د. محمد عبد الكريم الشيخ

الأَمين العام لرابطة علماء المسلمين

٢١/ ١٢/ ٢٠٢٠ م

٦ جمادي الأَول ١٤٤٢ هـ

مُقَدِّمَة

الحمدُ لله الذي أَسرىٰ بعبده ليلًا من المسجد الحرام إِلى المسجد الأَقصى، والصَّلاةُ والسَّلامُ على النَّبيِّ الأَمين محمَّدٍ ﷺ وعلى آله وصحبه أَجمعين، وتابعيهم بإِحسانٍ إِلى يوم الدِّين، وبعد:

تمضي الشريعةُ إِلىٰ تنظيم حياة الإِنسان الدِّينيَّة والدُّنيويَّة معًا بانسجام متكامل متين، فلم تقتصرْ علىٰ جانبِ العلاقةِ فيما بين العبد وربِّه، وإِنَّما جاءت تُنظم العلاقة في جميع الجوانب السياسية والاجتماعية والاقتصادية.

والذي يجب الاعتناءُ به هنا، أَنَّ أُولَىٰ دعائم النظام السياسي الذي تميَّزت به الشريعة الغرَّاء، قدرتُها علىٰ تحقيق العدل لكلٍّ من الخاضعين تحت رعاية الدَّولة الإِسلامية وتحقيق العزَّة لأَبناء الأُمَّة، ورفض الذلِّ والهوان.

ومن المعلوم أَنَّ الصراعَ المعاصر بين المسلمين واليهود من أَعظم ما مرَّت به الأُمَّة المسلمة من المحن في تاريخها الطويل، حيث جاء هذا الصراع والأُمَّة المسلمة تعيش ضعفًا وتفرقًا لم يسبق لهما مثيلٌ في تاريخها.

ونتيجةً للتطورات المتقدمة في العصر الحاضر، وما رافقها من موجاتٍ كبيرةٍ من الدعوة للتطبيع مع الكيان الصهيوني، وللأسف لاقت هذه الدعوات القبول عند البعض، ممَّا أَثار لديَّ الهمَّة في كتابةِ هذا البحث، وبيانِ الحكم الشرعي لهذا التصرف.

والمهمُّ ذكره في هذا المقام، أَنْ لو كان موضوع التطبيع قضيةً قانونيةً بحتةً كما يصوِّرها بعض الناس، لكان للباحث - ربَّما - بعض مساهمةٍ، أَو إِبداء رأْي مع كامل الاحترام، لما يتمُّ درْسه من قِبل رجال القانون، لكن من المعلوم بداهةً عند مَنْ له أَدنىٰ حظٍّ من اطلاع وثقافة، أَنَّ الفقه الإِسلامي بأَدلَّته العامَّة وقواعده الكلِّية يتسع ليشمل حياة المكلفين بجميع جوانبها، فمهما حدث من مسائلَ ونوازل ومستجداتٍ، فسيجد الباحث المتأَمل توصيفًا شرعيًا يجلِّي حقائقها ويبيِّن أَحكامها.

كيف لا وهذا الفقه مستمد من شريعة خالق الإِنسان الخبير بشؤونه، قال تعالىٰ: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الملك: ١٤].

وللحقيقة، كان التردُّدُ عند اختيار الموضوع بدايةً، لما في موضوع التطبيع مع الكيان الصهيوني من شِعاب ليس من الهيِّن جمع شتاتها وحصرها في ورقة علمية كهذه، لكن مما حفَّز علىٰ تخطِّي هذا، أَنه وبرغم وجود العديد من الأَقلام الإِسلامية والقانونية التي تناولت بعض المواضيع اللصيقة بالتطبيع مع الكيان الصهيوني، إِلَّا أَنَّ موضوع البيان لحكم دائمٍ مع الكيان

الصهيوني لم يوجد في مؤلَّف خاص يتَّسمُ بالمنهجية البحثيَّة العلمية.

ويدرك البصير أَنَّ هذا الموضوع ذو جذور عميقة وأَطراف متفرقة، يتطلب قدرًا كبيرًا من براعة التأَصيل، وجودة التحليل، وضبط وربط، ثمَّ صياغةٍ بعد ذلك لتلك المعاني بعبارات محكمة وجمل واضحة.

ومن هنا كان على الباحث لهذا الموضوع - وأَمثاله - أَن يعدَّ للأَمر أُهْبَتَه، ويهيأَ للحال عدته، ويأَخذَ من الوقت كفايته، ويقومَ بحقِّه، مع حُسن روية، وإِلَّا كان قافلًا بالعناء، غير سالمٍ من المَلامِ.

وبحسب علم الباحث، لم يسبق لأَحدٍ من الباحثين الخوض في غمارِ هذا البحث لجدته، ومن هنا جاءت هذه الدراسة في إِطار المحاولة الجادَّة لملء الفراغ في هذا المجال، وإِظهار الحكم الشرعي لهذه النازلة، وغالب الظنِّ أَنَّ هذه الدراسة الموسومة بـ:

إِعلامُ الأَنامِ في حكمِ عقدِ السَّلام
مع الكيان الصَّهيوني على الدَّوامِ

هي من النوع الذي ذُكر، إِذْ يتناول بيان أَحكام الفقه الإِسلامي المرتبطة بموضوع التطبيع مع الكيان الصهيوني.

والحقُّ أَنَّ موضوع البحث يحتاج قوَّةً في العلم الشرعي، ووعيًا في فقه القانون، وفهمًا سليمًا للواقع، وجرأَةً في طرح الحلول والتوصيات، وهي أُمور لا تتوفَّرُ مجتمعة في كاتب هذه الدراسة، غير أَني جهدت في الوصول إِلى الجادة، واجتهدت في سلوك الطريق، وحسبي في ذلك أَنِّي بذلتُ وسعيتُ، وما دام للعلم أَبواب يُطرق من خلالها، فالأَمر يسيرٌ علىٰ من يسَّره الله عليه، ومنه سبحانه الهداية والتوفيق.

أَوَّلًا: أَهمية البحث:

إِنَّ الناظرَ في عنوان الدراسة، يدرك أَنه أَمام موضوع يرتبط بحياته الشخصية أَوَّلًا، وبمصير أَهله ومجتمعه ثانيًا، ولعلَّ بعض الباحثين يرىٰ أَن هذه الدراسة لن تجنيَ عظيم الفائدة، معلِّلًا مقولته هذه - وقد يكون للوهلة الأَولىٰ محقًّا - أَن التطبيع قد تمَّ وانتهىٰ، وقد أَجازه بعض علماء الشريعة، لكن هذه الشبهة ستُدحض من خلال هذا البحث، الذي سيقدّم الأَقوال ويسلّط الضوء على الأَدلة، وسيجلي الغبار عن الشبه المبثوثة، هذا وإِن أَهمية البحث تتجلَّىٰ في عدة نقاط، هذه أَبرزها:

١- تأَتي أَهمية البحث من واقعيته، فهو يعالج مسأَلة لها مِساس بحياة المسلمين.

٢- شغل موضوع التطبيع تفكير الشعوب والمنظمات، فكان حريّ بالباحث تسليط الضوء علىٰ هذه النازلة.

٣- هناك حاجة ملحّة تقتضي إِيجاد دراسة موضوعية عن نازلة التطبيع، لمحاولة إِيقاف التطبيع.

٤- هذه الدراسة وإِن لم تكن الأَولىٰ من نوعها، إِلَّا أَنها تتمتع بميزات قد تجعلها أَهلًا لتقليب أَوراقها، فقد عُنيتْ بأَقوال أَهل العلم وأَدلتهم، ووجه استدلالهم في هذه النازلة.

ولأَجل ما تقدَّم، وإِيمانًا بأَهمية موضوع التطبيع مع الكيان الصهيوني الذي يمسّ الفرد والمجتمع، ولتوسيعِ دائرة العارفين به، والمساهمة في تسليط الضوء علىٰ هذا الموضوع، والسعي في إِيضاح معالمه.. جاء هذا البحث المقتضب.

ثانيًا: أَهداف البحث:

١- تسليط الضوء علىٰ الجذور التاريخية للكيان الصهيوني.

٢- التعرف علىٰ المقصود من مصطلح التطبيع، والأَلفاظ ذات الصلة.

٣- جمع شتات موضوع التطبيع، وبيان الحكم الشرعي لها بالتخريج الفقهي عليه، وَفْقَ الأَحكام الشرعية.

٤- بيان الرأَي الراجح لأَهل الفقه في هذه المسأَلة.

ثالثًا: مشكلة البحث ومبرراته:

يبحث هذا المقال الحكم الشرعي لإِبرام اتفاقيات سلام أَو صلح مع الكيان الصهيوني المحتل لأَرض فلسطين، وعلىٰ

الرغم من أَن الفهم السليم والمنطقي يقود إِلىٰ رفض هذا الأَمر، إِلا أَن ظهور آراء لمشايخ ورجال دين يبررونه ويقولون بجوازه، يجعل من اللازم تفنيد هذه الآراء، وبيان مصداقيتها، والرد عليها، وتوضيح هذا الحكم لمن قد يلتبس عليه الأَمر، ولا بدَّ من توضيح ما قاله عموم علماء المسلمين المعاصرين بهذا الشأَن.

رابعًا: منهج البحث:

اعتمدت الدراسة عند تناولها موضوع البحث المنهج الاستقرائي والتحليلي بالدرجة الأَولىٰ، وذلك بتَتَبُّعِ المسائل والأَحكام والنُّصوص الشرعية من مظانِّها.

ككتب التفسير التي لها بالغ الاعتناء بآيات الأَحكام، والسُّنن التي تلقَّت الأُمة ما فيها بالقَبول، وتتبع الاجتهادات الفقهية المذهبية من المراجع الفقهية المعتمدة عند أَصحاب المذاهب الأَربعة.

وتحليل هذه النصوص والأَفكار والآراء، في محاولة للوصول إِلى الحكم الشرعي السديد لنازلة التطبيع، علىٰ أَن الوقوف مع الحقِّ حيث وقف، والسيرَ معه حيثما سار كان الأَساسَ الذي قام عليه المنهج النقدي، كلَّما لزم، ولم يكن عنه غُنية.

كما اعتمدت الدراسة علىٰ المنهج التاريخي، حيث اعتمدته في سرد الحقائق التاريخية المتعلّقة بنشأَة الكيان الصهيوني.

خامسًا: منهج التوثيق والكتابة:

١- تقسيم البحث إِلىٰ ثلاثة مباحث وخاتمة.

٢- التعريف بمصطلحات الدراسة، وشرح المفردات الغريبة بما يرفع الغموض عنها.

٣- حصر النصوص المنقولة بين مزدوجتين، لتمييزها عن بقية الكلام.

٤- تصوير المسأَلة -المراد بحثها- تصويرًا كاشفًا لحقيقتها قبل بيان حكمها في الشريعة بوجهٍ عامّ.

٥- العمل يتوجه إِلىٰ تحرير محل النِّزاع مع ذكر أَدلة كلٍّ، ومن ثمّ ترجيح ما ظنّه الباحث راجحًا مع بيان وجاهة الترجيح.

٦- ذكر المراجع والمصادر التي يُعتمد عليها في الحاشية، مع ذكر المؤلِف والمحقِق إِن وجد، مع مكان النشر والدار الناشرة، وتاريخ الطبعة إِن وجد، ورقم الطبعة إِن كانت غير الأُولىٰ.

٧- تخريج الآيات بذكر اسم السورة ورقم الآية، وحصرها بقوسين مزهّرين.

٨- تخريج الأَحاديث والآثار، فما كان في الصحيحين أَو أَحدهما، فالتخريج يكون بذكر الكتاب والباب والجزء والصفحة ورقم الحديث، وأَما ما ورد في غيرهما فأَضيف

درجة الحديث والحكم عليه من كتب علماء التخريج.

٩- توثيق أَقوال فقهاء الشريعة من كتبهم الأَصلية التي وردت فيها، وفي حال التعذر فالعزو يكون إِلىٰ الناقل عن كتبهم.

١٠- إِتباعُ الدراسة بفهارس عامة، كفهرس الآيات القرآنية، وفهرس الأَحاديث النبوية، وفهرس القواعد الفقهيّة، وفهرس الأَعلام، وفهرس المراجع والمصادر، وفهرس الموضوعات.

سادسًا: الجهود السابقة لهذا البحث:

لمَّا أَسهم أَصحابُ الفضل والعلم في رفد المكتبة الإِسلامية بشتىٰ أَصناف العلوم وفنون المعرفة، كان لِزامًا أَن يُشار إِلىٰ تلك الجهود الطيبة التي سبقت هذا البحث، وذلك من باب إِنصاف الآخرين، والإِشارة إِلىٰ جهودهم المبذولة من جهة، ولبيان حقيقة البحث وحجمه من الناحيتين العلمية والعملية، مع بيان مقدار ما تحتاجه الدراسات الإِسلامية من أَبحاث تحمل طابع الجدّة العلمية، والرصانة المنهجية من جهة أَخرىٰ، وقد خصصت هذه الفقرة لمناقشة بيان بعض الدراسات السابقة ذات الصلة بموضوع البحث.

والبصير يدرك أَن الدراسات التي سبقت هذا البحث كثيرة، وذلك أَن هذه الأَمة -كما قلنا- أَمة جهاد وفتوحات، وقد حرص العلماء علىٰ خدمة هذا الجانب من حياة الأُمَّة، فبيَّنوا

كل ما يلزم هذه الناحية العملية، إِلَّا أَن هذا الموضوع لم يبوَّب له موضوع منفرد في كتب الفقه القديمة، وإِنما كان دائمًا يتبع أَحكام الجهاد، وكيفية التعامل مع العدو.

فهناك دراسات قديمة ذكرت أَحكام الصلح، وهناك أَيضًا دراسات حديثة، ولكن كل الدراسات لم تتكلَّم بشكلٍّ منفردٍ عن هذه النازلة.

* من الدراسات القديمة:

- «المغني» لابن قدامة.

- «المجموع» للنووي.

- «بدائع الصنائع» للكاساني.

فإِنَّا نجد أَنَّ هؤلاء العلماء - أَكرمهم الله - قد بحثوا هذا الموضوع في باب الجهاد دون إِفراد باب منفصل له، وهذه كانت طريقة العلماء في البحث؛ جزاهم الله خيرًا.

* وفي العصر الحديث برزت بعض الدراسات، ومنها:

- «آثار الحرب» للدكتور وهبة الزحيلي.

- «المعاهدات في الشريعة الإِسلامية» للشيخ محمد أَبو زهرة.

- «القتال في السياسة الشرعيَّة» للدكتور محمد هيكل.

سابعًا: صعوبات البحث:

إِنَّ تفرَّقَ المادَّة العلميَّة المتعلقة بالتطبيع مع الكيان الصهيوني، واختلاف مناهج الفقهاء - رحمهم الله تعالىٰ - في ذكر مواضيع الصلح والسلم والأَمان في المظانِّ -من جهة أُخرىٰ- كان من أَبرز الصعوبات التي واجهتني في دراستي، ولا سيَّما ما تتميَّز به المواضيع المرتبطة بالتطبيع من الدقة في جزئيَّاتها، والتداخل في بعض مسائلها، ممَّا تطلَّب المزيد من التأَني أَثناء الدراسة والبحث.

وكان للتنقل بين الثروات الفقهية، والوقوف عند بعض نفائسها، وتنزيل النماذج العملية المعاصرة علىٰ تلك النصوص العامرة، نصيبٌ لا بأَس به من الصعوبة، فللّٰه الحمدُ علىٰ بزوغ نور الإِبلاج، وذهاب مشقة الإِدلاج.

ثامنًا: خطة البحث:

يتأَلف هذا البحث من مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة.

احتوت المقدمة: علىٰ أَهمية البحث، وأَهدافه، ومشكلته، ومنهجه العلمي والتوثيقي، والجهود السابقة، وخطة البحث.

التمهيد: جذور الصهيونية في فلسطين.

المبحث الأَول: مفهوم التطبيع مع الكيان الصهيوني، والأَلفاظ ذات الصلة.

المطلب الأَول: مفهوم التطبيع.

المطلب الثَّاني: الأَلفاظ ذات صلة.

المبحث الثاني: ماهية التطبيع وآثاره.

المطلب الأَول: نص الاتفاق بين إِسرائيل والإِمارات والبحرين.

المطلب الثاني: آثار التطبيع على الصعيد (السياسي، الاقتصادي، الاجتماعي، الثقافي).

المبحث الثاني: الحكم الشرعي للتطبيع.

المطلب الأَول: أَقوال المجيزين وأَدلتهم.

المطلب الثَّاني: أَقوال المانعين وأَدلتهم.

المطلب الثالث: بيان الحكم الشرعي الراجح في هذه النازلة.

وفي النهاية: ستكون الخاتمة عبارة عن أَهم نتائج البحث، والكلمة الختامية.

وأَخيرًا..

هذا جهد المقلّ، غير أَنَّني لم أَدخر جهدًا ولا وقتًا في سبيل أَن يكونَ عملي هذا علىٰ خيرِ صورةٍ وأَفضل وجه، راجيًا أَن أَكونَ قد وفِّقتُ في القبض علىٰ زمام البحث، ولم شعثه العلمي.

وأَحمدُ الله ﷻ علىٰ توفيقه لي، وتذليله للصعوبات التي اعترضتني في أَثناء مسيرتي في البحث.

وأَسأَله تعالىٰ أَن يجعلَ هذا الجهد خالصًا لوجهه الكريم، والله حسيب الجميع، وبكلِّ شيءٍ محيط.

وصلَّىٰ الله علىٰ سيِّدنا محمَّدٍ وعلىٰ آله وصحبه وسلَّم.

والحمدُ لله ربِّ العالمين.

كتبه

الدكتور سعد بن عبد الكريم العثمان

٢٧/ ٩/ ٢٠٢٠ م

٩ صفر ١٤٤٢ هـ

التمهيد

الجذور الصهيونية في الأَرض الفلسطينية

ممَّا يجدر التنبيه والتأَكيد عليه في هذا المقام، أَنَّ الكيانَ الصهيوني مغتصِبٌ لأَرض فلسطين، وقامَ الاحتلال الصهيوني بزعم بناء دولة إِسرائيل عقب احتلال الأَرض الفلسطينيَّة وتشريد أَهلها، واحتلال مدنهم وقراهم وأَراضيهم، وهذه الدولة المزعومة قامت بتخطيط من قِبل المنظمة الصهيونيَّة العالميَّة، التي كان يرأَسها ثيودور هرتزل، والتي تمَّ انعقاد مؤتمرها الأَول في بال بسويسرا في: (٢٧-٢٩ أَغسطس عام ١٨٩٧م).

وهو المؤتمر الذي تمَّ الإِقرار فيه علىٰ إِنشاء هذه الدُّولة، ووضع الخطة لتحقيق ذلك، أَي أَنَّ هذه الدُّولة لم تكن قائمة، وإِنَّما تمَّ غرسها في الوطن العربي عنوة وبقوة السِّلاح، وبالظُّلم واغتصاب الحقوق، وهذا يدركه ذو البصيرة[١].

وبدأَت المعاناة مع تنظيم رحلات هجرة اليهود من مختلف دول العالم إِلىٰ أَرض فلسطين، مستغلة ضعف الدَّولة العثمانيَّة، فكان هناك موجة أَولىٰ من المهاجرين فيما بين عامي (١٨٨٢- ١٩٠٣م) والتي يتراوح عدد من هاجر فيها ما بين «٢٥ و ٣٠»

---

(١) «موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية» لعبد الوهاب المسيري، ص: ٦٢.

أَلف مهاجر، ثمَّ جاءت الموجة الثانية (١٩٠٤-١٩١٤م) وتراوح عدد من هاجر فيها حوالي «٣٥ إِلىٰ ٤٠» أَلف مهاجر، وفي عام (١٩١٤م) بلغ عدد المستوطنات علىٰ أَرض فلسطين حوالي «٩٥» مستوطنة، يسكنها حوالي «١٢» أَلف نسمة، بالإِضافة إِلىٰ حوالي «٧٠» يهوديًا يسكنون في المدن المختلفة من أَرض فلسطين.

وعندما بدأَ الاستعمار البريطاني لأَرض فلسطين في عام (١٩١٧م) صدر «وعد بلفور» الذي كشف عن حقيقة التَّحالف بين كلٍّ من الاستعمار البريطاني والحركة الصهيونية، لخدمة مصالحها وأَهدافها المشتركة، وهو الأَمر الذي كان يبيت النيَّة لإِقامة دولة اسرائيل علىٰ أَرض فلسطين، مستغلين ضعف الدُّول العربيَّة والإِسلاميَّة والاضطراب العام، بسبب تداعيات الحرب العالميَّة الأُولىٰ[٢].

أَمَّا موقف الفلسطينيين فكان الرَّفض، واتخذوا قرار المواجهة والمجابهة لهذا المخطَّطِ، وأَدركوا حقيقة ازدياد عدد المهاجرين اليهود إِلىٰ أَرضهم، وهذا ينقض الدعوة التي بثَّها العُدو الإِسرائيلي، بأَنَّ الفلسطينيينَ قد باعوا أَرضهم، وتنازلوا عنها وأَكلوا ثمنها برضاهم؛ بل إِنَّ التَّاريخَ يثبت أَنَّه ما كان من الفلسطينيين إِلَّا أَن قاوموا الاحتلال البريطاني رغم إِمكانياتهم

(٢) «أَهداف إِسرائيل التوسعية في البلاد العربية» لمحمود شيت خطاب، ص ١٠.

الضعيفة، ومن ثَمَّ حاربوا ضد قيام دولة اسرائيل[٣]، خلال عدة محاولات متلاحقة، بدأَت بانتفاضة النَّبيِّ موسىٰ في القدس عام (١٩٢٠م) ثمَّ انتفاضة يافا عام (١٩٢١م) ثمَّ ثورة البراق عام (١٩٢٩م) ثمَّ ثورة الكف الأَخضر عام (١٩٢٩-١٩٣٠م) ثمَّ انتفاضة أَكتوبر عام (١٩٣٣م) ومن ثم جاءت الثورة الفلسطينية الكبرىٰ عام (١٩٣٦-١٩٣٩م).

وعندما أَصدرت الجمعيَّة العامَّة للأُمم المتحدة قرارها رقم «١٨١» في عام (١٩٤٧م) وهو القرار الذي يقر تقسيم أَرض فلسطين إِلىٰ دولتين: عربية ويهودية.

قوبل هذا القرار بالرفض والاستهجان من قِبَل الفلسطينيين المقيمين علىٰ أَرضهم، وكذلك من بقية الشُّعوب العربيَّة والإِسلاميَّة، الأَمر الذي دفع الدُّول العربيَّة لبدء مرحلة الحرب مع اليهود؛ فكانت حرب عام (١٩٤٨م) ثمَّ حرب عام (١٩٥٦م) ثمَّ حرب عام (١٩٦٧م) وأَخيرًا حرب عام (١٩٧٣م)[٤].

وممَّا يندىٰ له الجبين بعد الحرب الأَخيرة، برزت تغيُّرات ملحوظة في سياسات بعض الأَنظمة العربية تجاه إِسرائيل، وهذا

---

(٣) «إِسرائيل والاعتداءات على المقدسات الإِسلامية» لمحمد محمد إِسماعيل فرج، ص ٤.

(٤) «الصراع الإِسلامي الصهيوني في القرآن الكريم» لعبد الله بن علي صغير، ص: ٤٧.

الموقفُ مازال ماثلًا في صفحة عار الأُمَّة العربيَّة، حيث قام أَنور السَّادات المصريُّ بإِعلان الاستعداد لإِجراء اتفاقية سلام مع إِسرائيل، المسمَّىٰ باتفاقية «كامب ديفيد» في عام (١٩٧٨م)[٥]، وساعدهم علىٰ ذلك أَقلام محسوبة على العربيَّة وأَهلها.

وفي هذا السِّياق يقول سهيل زكار: (الذي يثير الحزن والحيرة هو الكتابات العربية، فبعض هذه الكتابات هي نسخ مصنعة بمهارة كبيرة، مع اقتباس كامل للكتابات الغربية، وبالتالي تستهدف - بمختلف الطرق - تسويق المزاعم الصهيونية)[٦].

وللأَسف لم يتوقف الحال عند هذه الاتفاقية، بل انجرَّت وراءه بعض الدُّول العربيَّة، فتمَّ إِبرام اتفاق أَوسلو بين منظمة التحرير الفلسطينية وإِسرائيل عام (١٩٩٣م) وكذلك اتفاقية وادي عربة عام (١٩٩٤م) مع الأَردن، وتبع ذلك - أَيضًا - قيام اتفاقيات مشابهة مع أَنظمة عربيَّة أُخرىٰ، والذي يدمي القلب هو الموقف الأَخير للإِمارات العربيَّة المتحدة ودولة البحرين، الذي ينص علىٰ إِقامة علاقة تطبيع مع دولة إِسرائيل التي بنتها علىٰ جماجم الشُّرفاء، وأَشلاء الأَبرياء، والدِّماء الزكيَّة التي نزفت من أَجساد المجاهدين في سبيل الله، لحماية التُّراب والذَّود عن هذا الدِّين، والله الحسيب علىٰ كلِّ أَعمىٰ قلب.

---

(٥) «حرب إِسرائيلية بقفازات أَمريكية» لسفر بن عبد الرحمن الحوالي، ص: ٢.

(٦) «القدس بين حقائق التاريخ وزيف الإِسرائيليات» لسهيل زكار، ص: ٢.

المبحث الأَول

مفهوم التطبيع والأَلفاظ ذات الصلة

يتعلق هذا المبحث بالإِطار النظري المعرفي القانوني للتطبيع كمفهوم من حيث دراسة الأُصول اللُّغوية لمفهوم التطبيع، ثمَّ دراسة العلاقة بين المفهوم اللُّغوي وبين البُعد المعرفي الاصطلاحي، الذي يؤول باتجاه تحويل حالة صراعية تنافسية بين دولتين أَو أَكثر إِلىٰ حالة سلامٍ تنتفي فيها مظاهر الصراع، وتحل محلها شبكة من العلاقات التعاونية الهادئة المستقرة.

المطلب الأَول: مفهوم التطبيع:

لا ريبَ أَنَّ مفهومَ «التطبيع» يُعد من المفاهيم الأَساسية، وإِحدىٰ مقولات المنظومة السياسية في شأن العلاقات الدولية قديمًا وحديثًا ومستقبلًا، ويدرك أَهل التأريخ والقانون أَنَّ مفهوم التطبيع شرع في البروز مع ظهور أَول صراع على الموارد الطبيعية.

وبمرور الزمن ومع تعقد الحاجات الإِنسانية وتكثفها، ومع ازدياد حدَّةِ المنافسة، أَصبح التطبيع من أَهم الأَدوات الإِنسانية التي تبحثُ عن الاستقرار والتعاون بين البشر، بهدف مواجهة التحديات التي تهدد أَمن الإِنسان.

ويدرك صاحب الفكر أَنَّ التطبيعَ هو حصيلة التجارب والجهود البشرية منذ تشكلت أَول ملامح مجتمع بشري حتىٰ استقرار الدولة بالمعنى السيادي والقانوني الحديث(٧).

الفرعُ الأَوَّل: التَّطبيع لُغةً:

يقرُّ أَهل العربية أَن كلمة «تطبيع» عند أَهل اللِّسان ليست بالمعنى السياسي المقصود من الكلمة وأَجمعت عليه المعاجم العربية أَنَّ الطبعَ هو السجية التي جبل عليها الإِنسان، والطبيعي: ما هو منسوبٌ إِلى الطبع، ويقال: التطبيع بالشخص: التخلق. وطبَّع فلان فلانًا، أَي عوَّده ونشَّأَه عليه، وتطبَّع بكذا: أَي تخلق به، وطبَّع الدابة - عند العامَّة - أَي أَذلها، وتطبَّع بطباع أَبيه: أَي تخلَّق بأَخلاقه(٨).

وبناءً علىٰ ما تقدَّم يمكن الاستنتاج بأَنَّ معاني التطبيع قد تقاطعت حول وجود سجية أَصلية في الإِنسان، وهي ما يطلق عليها (الفطرة) أَي ما فُطِر عليه الإِنسان من الحرية والانطلاق والخير، وهو الشيء الطبيعي في حياته، كالتعاون مع الآخرين، وحبّ التجمع معهم في مجموعات بشرية، والتعلق بالحياة، وروابط حسن الجوار، والعيش بسلام وأَمن وغيرها.

---

(٧) «التنظيم الدولي» النظرية العامة الأُمم المتحدة، لمحمد سعيد الدقاق، ص: ٣١ وما بعدها.

(٨) «المعجم الوسيط» مجمع اللُّغة العربية بالقاهرة، لإِبراهيم مصطفىٰ وآخرين: ٢/ ٥٥٠.

الفرع الثاني: التطبيع كمفهوم سياسي:

إِنَّ المفهومَ العام للتطبيع يعني: «إِحلال مجموعة من التفاعلات ذات الطابع التعاوني والسلمي محل مجموعة أُخرىٰ من التفاعلات ذات الطابع التصادمي الصراعي، وذلك في مختلف المجالات السياسية والاقتصادية والثقافية، سواء كان ذلك على المستويات الرسمية أَو غير الرسمية، والتطبيع هنا يعني التحول من حالة غير طبيعية هي الصراع والتصادم، إِلىٰ حالة طبيعية هي التعاون والسلام وحسن الجوار»(٩).

فالحالة الطبيعية بين الدول التي تهدف إِليها عملية التطبيع هي في النهاية اتفاق بين دول معترف بها شرعيًا وفق مبادئ القانون الدولي، بقصد إِنهاء حالة النزاع أَو الحرب من خلال معالجة الأَسباب التي أَدَّت إِليها، والبدء بترسيخ أَسس للعلاقات السياسية والاقتصادية والثقافية الطبيعية المتوازنة المتكافئة، كتلك العلاقات القائمة بين الدول المتعايشة سلميًا، علىٰ قاعدة المساواة والاحترام المتبادل والمصالح والمنافع المتبادلة(١٠).

ويقرر العقلاء أَنَّ عودةَ العلاقات إِلىٰ طبيعتها السلمية التعاونية

---

(٩) «تطبيع العلاقات في المنظور الإسرائيلي، رؤية العلم طريقنا للمواجهة» لطارق أَنور، ص: ٥٣.

(١٠) «التطبيع الجوانب القانونية والسياسية للتطبيع بين الدول المتحاربة» لإسماعيل قطريب، ص: ٥١.

السابقة (تطبيع العلاقات) تستلزم إِجراء تغيرات متقابلة ومتزامنة معًا بين أَطراف النزاع، ليتسنىٰ للفرقاء الشروع في إِجراءات عملية لتطبيع العلاقات كتبادل أَسرى الحرب، أَو ضحايا الحرب من القتلىٰ، وضمان عدم التدخل في الشؤون الداخلية، واحترام السيادة المتبادلة قبل الإِعلان عن التبادل الدبلوماسي، الذي يكون بمثابة خطوة متقدمة بعد إِجراءات عملية تضمن تحقيق سيادة الأَطراف المتنازعة، وتحقيق مصالحها، وضمان أَمنها، وسلامة رعاياها، وحدودها الدولية السيادية(١١).

المطلب الثاني: الأَلفاظ ذات الصلة:

الفرع الأَول: الصلح:

أَوَّلًا: الصلح لُغةً: مصدر صالح يصالح صلحًا، ويشتق منه - أَيضًا -: أَصلح يصلح إِصلاحًا، والصلاح - بفتح الصاد - ضد الفساد، وبكسرها المصالحة، والاسم الصلح يذكَّر ويؤنث، يقال: تَصالحا وهو قطع النزاع(١٢).

ثانيًّا: الصلح شرعًا (بين الكُفار والمسلمين): هو معاقدة المسلمين لأَهل الحرب، علىٰ ترك القتال، بعوض منهم أَو من المسلمين عند الضرورة، وبغير عوض بحسب المصلحة التي

---

(١١) «القانون الدولي العام وثائق ومعاهدات دولية» لمحمود يوسف علوان، ص: ٥٠٥.

(١٢) «لسان العرب» لابن منظور: ٢/ ٥١٦.

تعود على المسلمين[١٣]، كما في صلح الحديبية بين النَّبيِّ ﷺ وأَصحابه وبين كفار قريش[١٤].

والصلح له شروط وضوابط حتىٰ يكتسب صفة الشرعية منها:

جنوح العدو.

ووجود مصلحة ظاهرة للمسلمين.

وأَن يقومَ به الإِمام أَو نائبه.

وأَن يكون لمدَّةٍ معينةٍ.

وأَن لا يشتمل علىٰ تنازلات عقدية، وإِلغاء لأَحكام شرعية[١٥].

ثالثًا: الفرق بين الصلح والتطبيع: إِنَّ أَقربَ الاصطلاحات للتطبيع هو الصُّلح، فهو يتفق مع التطبيع من ناحية توقف القتال، لكن يختلف في النقاط الجوهرية التي تترتب عليه وتدخل في نطاقه، فالتطبيع يخالف شرط الوقت المحدد، كما أَنه يشتمل تنازلات عقدية، وإِلغاء لأَحكام شرعية، فلا ينطبق عليه اصطلاح الصلح المشروع من حيث الأَصل، كونه في حقيقته استسلامًا، ونكوصًا عن الشريعةِ وتخليًا عن بعض أَحكامها وشرائعها.

---

(١٣) «نهاية المحتاج إِلىٰ شرح المنهاج» لشهاب الدين الرملي: ٢/ ٢٦٠. و«آثار الحرب في الفقه الإِسلامي» لوهبة الزحيلي، ص: ٦٧٧.

(١٤) «صحيح البخاري»: ٥/ ٣٥٠ برقم: (٢٦٩٠).

(١٥) «الوسيط في المذهب» للغزالي، بتحقيق أَحمد محمود إِبراهيم ومحمد محمد تامر: ٧/ ٨٩ و«المستصفىٰ في علم الأَصول» للغزالي، بتحقيق محمد عبد السلام عبد الشافي، ص: ٢٢٤ و«المغني» لابن قدامة: ٩/ ٢٩٨.

الفرع الثاني: الهدنة:

أَوَّلًا: الهُدنة لُغةً: السُّكون بعد الهيجان، وهدن بمعنىٰ سكن، ويأَتي لازمًا ومتعديًا، وهادنه مهادنة: أَي صالحه، والاسم: الهدنة، ويقال للصلح بعد القتال، والموادعة بين المسلمين والكفار، وبين كل متحاربين.

ثانيًا: الهدنة اصطلاحًا: عرَّفها الفقهاء بتعريفات متقاربة تدور حول معنىٰ الموادعة، والمعاهدة، والمسالمة، والمصالحة، فهي: مصالحةُ أَهل الحرب علىٰ ترك القتال لمدة معينة، بعِوضٍ أَو بغير عِوض، سواء من يُقَرُّ بدينه ومن لا يقر به(١٦).

وتختلف الهدنة عن الجزية بأَن عقد الهُدنة ينعقد مع الدَّولة المحاربة بما يتبعها من شعبها، وعقد الجزية ينعقد مع أُناسٍ من أَتباع دولة الإِسلام.

ثالثًا: الفرق بين الهدنة والتطبيع: هناك فوارق جوهرية ما بين الهدنة والتطبيع، وأَهمها:

أَن الهدنة: وقف القتال لمدة معيَّنة محددة، أَما التطبيع: فهو إِعادة الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية لمجراها الطبيعي إِلىٰ ما قبل التوتر والصراع.

---

(١٦) «الموسوعة الفقهية الكويتية»: ٤٢/ ٢٠٥.

المبحث الثاني

ماهية التطبيع

إِنَّ الحُكمَ على الشَّيءِ فرعٌ عن تصوِّره، ولكي يكون الحكم الشَّرعي دقيقًا، لا بُدَّ أَن يسبقه تصوُّرٌ سليمٌ للنازلة، وعليه فإِنَّ هذا المبحث يتعلق ببيان ماهية التطبيع، من خلال تسليط الضوء علىٰ نص الاتفاقِ ما بين كلٍّ من (إِسرائيل- الإِمارات والبحرين) وأَشكال التطبيع وما يترتب عليه.

المطلب الأَول: نص الاتفاق ما بين كلٍّ من (إِسرائيل - الإِمارات والبحرين):

وقَّعَت كلّ من الإِمارات والبحرين اتفاقين للتطبيع مع إِسرائيل، في مراسم ترَأَّسَها الرئيس الأَمريكي دونالد ترامب، بحديقة البيت الأَبيض، وبعد ساعاتٍ من حفل التوقيع على الاتفاقين، أَصدر البيت الأَبيض ثلاثة نصوص تتضمن نص إِعلان «اتفاقات إِبراهام» بين تل أَبيب وأَبو ظبي والمنامة، ونص اتفاقية التطبيع الثنائية بين الإِمارات وإِسرائيل، ويتأَلف من أَربع صفحات، وملحق من «٣» صفحات، ونسخة من اتفاقية البحرين مع إِسرائيل.

وارتكزت الاتفاقات علىٰ إِقامة علاقات دبلوماسية كاملة، والتعاون المشترك في عدةِ مجالاتٍ مع إِسرائيل، غير أَنها لم تذكر أَنَّ إِسرائيلَ ملزمةٌ بوقف ضم الأَراضي الفلسطينية المحتلة، أَو حتىٰ تأَجيلها.

وفيما يلي نص إِعلان اتفاقات إِبراهام (إِسرائيل والإِمارات والبحرين):

- نحنُ الموقعون أَدناه، ندرك أَهمية الحفاظ على السلام وتعزيزه في الشرق الأَوسط والعالم، علىٰ أَساس التفاهم المتبادل والتعايش، وكذلك احترام كرامة الإِنسان وحريته، بما في ذلك الحرية الدينية.

- نشجعُ علىٰ بذل الجهود لتعزيز الحوار عبر الأَديان والثقافات، للنهوض بثقافة السلام بين الديانات الإِبراهيمية الثلاث، والبشرية جمعاء.

- نؤمنُ بأَن أَفضل طريقة لمواجهة التحديات هي من خلال التعاون والحوار، وأَنَّ تطويرَ العلاقات الودية بين الدول يعزز من مصالح السلام الدائم في الشرق الأَوسط والعالم.

- نسعىٰ إِلى التسامح واحترام الأَشخاص، من أَجل جعل هذا العالم مكانًا ينعم فيه الجميع بالحياة الكريمة والأَمل، بغض النظر عن عرقهم وعقيدتهم أَو انتمائهم الإِثني.

- ندعمُ العلم والفن والطب والتجارة كوسيلةٍ لإلهام البشرية وتعظيمِ إمكاناتها، وتقريبِ الأَمم بعضها من بعض.

- نسعىٰ لإنهاء التطرف والصراع، لتوفير مستقبل أَفضل لجميع الأَطفال.

- نسعىٰ لتحقيق رؤية للسلام والأَمن والازدهار في الشرق الأَوسط وفي العالم.

- وعليه، نرحب - بحفاوة - بالتقدم المحرَز في إِقامة علاقات دبلوماسية بين إِسرائيل وجيرانها في المنطقة، وتشجعنا الجهود الجارية لتوطيد وتوسيع هذه العلاقات الودية القائمة علىٰ المصالح المشتركة، والالتزام المشترك بمستقبل أَفضل.

وأَظهر حفل التوقيع الذي انعقد في البيت الأَبيض، وزير خارجية الإِمارات عبد الله بن زايد، ونظيره البحريني عبد اللطيف الزياني، بجانب نتنياهو[١٧].

المطلب الثاني: أَشكال التطبيع

إِنَّ التطبيعَ عمليةٌ قصديةٌ، تتجه نحو إِحلال مجموعة من التفاعلات ذات الطابع السلمي التعاوني بين الدول بعد توقف الحروب، وتلاشي الأَزمات، محل مجموعة أَخرىٰ من التفاعلات ذات الطابع العدواني التصادمي.

(١٧) «صفحة الجزيرة- سياسة- فلسطين» https://www.aljazeera.net

والتطبيع كعملية سياسية تراكمية قصدية تتجه نحو إِنهاء حالة النزاع والحرب، لا تتم ولا تنتظم ولا تستقر إِلا من خلال معالجة الأَسباب التي أَدَّت إِليها هذه الحروب(١٨).

ويقرر أَهل القانون الدولي أَنَّه تتعدد وسائل التطبيع بين الدول تبعًا للظروف والدوافع المتعلقة بالدول التي تعمل علىٰ تطبيع العلاقات فيما بينها، وبغض النظر عن الدوافع، فإِنَّ التطبيعَ بين الدول - مهما كان مظهره - فإِنَّه يندرج تحت ثلاثة أَنماط أَساسية هي:

١ - التطبيع السياسي والدبلوماسي:

وهو مجموعة الإِجراءات التي تباشرها الحكومات في العادة، لإِعادة العلاقات السياسية بين الدول إِلىٰ سابق عهدها قبل الانقطاع.

ويندرج ضمن التطبيع السياسي التنسيق الأَمني، والزيارات أَو اللقاءات السرية والعلنية بين ممثلي الدول، وتبادل الرسائل، وإِجراء المفاوضات، وتبادل التمثيل الدبلوماسي، وأَحيانًا المصافحة، أَو الالتقاء علىٰ هامش المؤتمرات الدولية (١٩).

وهذا ما تمَّ التصريح به من خلال السفارات التي ستفتحُ أَبوابها.

---

(١٨) «موجز القانون الدولي العام» لعلي أَبو هيف، ص: ١٤٤.

(١٩) «قوانين الاحتلال الحربي» لإحسان الهندي، ص: ٣٢.

٢- التطبيع الاقتصادي:

وعملية التطبيع الاقتصادي والتجاري تُشَكِّلُ أَبرز تجليات إِعادة العلاقات إِلىٰ طبيعتها بين الدول، ويدخل ضمن هذه العملية جميع الاتفاقات التجارية، وتنفيذ المشاريع الاقتصادية والإِنمائية المشتركة، وبروتوكولات التعاون في مجال إِنعاش البُنى التحتية، وكذلك إِجراء الأَبحاث المشتركة في مجالات الزراعة والبيئة، والتنقيب عن الخامات، ويعد التطبيع الاقتصادي - الآن - من أَهم المجالات التي يجري من خلالها التطبيع كما يذهب إِلىٰ ذلك الباحثون [٢٠].

٣- التطبيع الثقافي:

ممَّا يجدر التنبيه به هنا في هذا المقام، أَنَّه يجمع الباحثون علىٰ أَنَّ التطبيعَ الثقافي يشكل الحلقة الأَخطر في إِعادة العلاقات بين الدول إِلىٰ حالتها الطبيعية، لارتباط الثقافة بالضمير الجمعي للشعوب، فمن الثقافة تتشكل مواقف الناس ورؤيتهم للعلاقات، ومواقفهم إِزاء القضايا التاريخية المشتركة.

ومن هنا تلجأ الدول إِلىٰ نشر ثقافتها، والتأَثير في ثقافات الدول والشعوب الأَخرىٰ بشكل قصدي، من أَجل استمالة الشعوب المستهدفَة في التطبيع، وردم الفجوات السياسية بين

---

(٢٠) «التطبيع المخطط الصهيوني للهيمنة الاقتصادية» لعادل حسين، ص: ٣٤.

الشعوب خاصة تلك التي خاضت حروبًا فيما بينها[٢١].

فبينما كانت الكتب تغصُّ بالواقع المرير الذي يُذيقه الكيان الصهيوني لفلسطين في المناهج الإماراتية والبحرينية سابقًا، ستغصُّ بالودِّ والسلام للصديق القوي (إسرائيل).. يا للعجب!

فمن حيث النتيجة، يتبيَّنُ أَنَّ التطبيعَ مفهومٌ اجتماعي ثقافي اقتصادي، يتجاوز أُفق القانون والتشريعات الدولية.

(٢١) «التطبيع الثقافي مع العدو الصهيوني» لمحمد سعيد مضيه، ص: ٤٦ و٤٧. و«التطبيع يتماهىٰ مع التطويع والتغريب والتفريق» لغسان حمدان، ص: ٦٧. و«التطبيع استراتيجية الاختراق الصهيوني» ص: ٩٠ وما بعدها.

المبحث الثالث
حكم التطبيع

المطلب الأَول: أَقوال المجيزين وأَدلتهم.

أَوَّلًا: أَقوال المجيزين:

ذهب بعض من المحسوبين علىٰ طلبة العلم[٢٢] إِلىٰ جواز التطبيع مع الكيان الصهيوني، مهللين به ومدافعين عنه، كون التطبيع مع إِسرائيل لا يتعارض مع الشرعية الدولية، ومبادرة السلام العربية، وإِقامة دولة فلسطين وعاصمتها القدس الشرقية - إِذا توافقت الإِرادات - ولا مانع شرعًا من الصلح مع اليهود، وهذا ما أَجمعت عليه الأُمَّة الإِسلامية بعلمائها الكبار، وحكَّامها وحكمائها علىٰ حدِّ تعبيرهم.

كما وصفوا هذا الاتفاق بأَنه وضعَ خارطةَ طريقٍ نحو تعاونٍ مشتركٍ مع إِسرائيل وصولًا لعلاقات ثنائية، وهو قرارٌ شجاع حكيم، سيخدم خيار العرب في حل الدولتين، وخدمة الشعب العربي الفلسطيني، وإِنهاء المتاجرة بالقضية، وأَن مسأَلة الصلح

(٢٢) منهم: رئيس مجلس الإمارات للإفتاء عبد الله بن بيه، د. عبد الرحمن الجيران عضو مجلس الأُمة الكويتي، هاني بن بريك اليمني، ووسيم يوسف. ينظر: https://alkhaleejonline.net

مع اليهود مسأَلة سياسية لا علاقة لها بالشرع، وكل دولة تنظر في مصلحتها فإِذا رأَت أَنَّ من المصلحة للمسلمين في بلادها الصلح مع اليهود في تبادل السفراء والبيع والشراء، وغير ذلك من المعاملات التي يجيزها شرعُ الله المطهَّر، فلا بأَس في ذلك، وأَن العلاقات والمعاهدات الدولية تعدُّ من الصلاحيات الحصرية والسيادية لولي الأَمر، شرعًا ونظامًا.

ثانيًا: أَدلة المجيزين: قد يستدل المجيزون بما يلي:

١- النصوص القرآنية التي تدعو للسلم:

قال تعالىٰ: ﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ فَٱجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [الأنفال: ٦١].

ويمكن أَن يكون وجه استدلالهم أَن ظاهر الآية يبيح الصلح والسلم الدائم مع العدو، حيث جنح اليهود للسلام وأَرادوه، سيّما وقد ضعف المسلمون عن مقاومتهم.

ويمكن أَن يناقش وجه الاستدلال:

إِنَّ هذه الآية - بقول بعض السَّلف - منسوخة، إِمَّا بسورة براءة، وإِمَّا بقول الله تعالىٰ: ﴿فَلَا تَهِنُواْ وَتَدْعُوٓاْ إِلَى ٱلسَّلْمِ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ وَٱللَّهُ مَعَكُمْ وَلَن يَتِرَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ﴾ [محمد: ٣٥]. وممَّن قال بأَنها منسوخة ابن عباس، وقتادة، وعكرمة[٢٣].

(٢٣) «تفسير القرطبي» بتحقيق أَحمد البردوني وإِبراهيم أَطفيش: ٨/ ٣٩.

ولو سلَّمنا بعدم النسخ، فإِنه يدرك أَهل العلم أَن الصلح والهدنة مع الحربيين - بشروطها - جائزة بإِجماع الفقهاء، لكن الواقع يخبرنا بأَنَّ العلاقةَ مع الكيان الصهيوني ليست علاقة حرب، ولم يجمعوا جيشًا ضدهم، ولم يقوموا بتسليح المجاهدين في فلسطين، ولم يفتحوا الحدود للمتطوعين من المسلمين، فهم ليسوا في حالة حربٍ مع اليهود أَصلًا حتىٰ يجنحوا بعدها إِلى السلم! بل هم في سلمٍ معهم، جنحوا بعده إِلىٰ زيادةٍ في توليهم، والمسأَلة كلها لعب بالمصطلحات، وخلط لها!

والمقصود بهذا السلام المزعوم، هو موالاة اليهود والركون إِليهم، عن طريق تطبيع العلاقات معهم، والاعتراف بهم، فهذا شيء، والصلح الشرعي شيء آخر، هذا من جهة.

ومن جهةٍ أَخرىٰ يقطع أَهل الشريعة بأَنَّ للصلحِ شرطين:

أَحدهما: أَن يكون هذا الصلح لمصلحة المسلمين الشرعية، كضعفٍ يسعىٰ لتقويته بمهادنة الأَعداء، أَو طمع في إِسلامهم، ونحو ذلك.

والثاني: أَن يكون العقد مؤقتًا بمدة معينة، أَو مطلقًا غير محدد المدة، ولكنه غير لازم.

وإِذا نظرت إِلىٰ هذَيْنِ الشرطَيْنِ وجدتَ أَنهما غير موجودَيْن

في هذا الصلح، فالمصلحة فيه ظاهرة لليهود، فهم ينشرون دعوتهم، ويستقدمون بقيتهم، ويبنون مستوطناتهم، ويعززون اقتصادهم، ويحفظون أَمنهم، ويتجاوزون أَزماتهم، ويطورون أَسلحتهم، ويمسخون عقائد المسلمين، والعقد على الدوام وليس فيه توقيت.

إِضافة لما في التطبيع من شروط باطلة تخالف وجه الشريعة وروحها، كالاعتراف باليهود، وحمايتهم، وإِدخالهم بلاد المسلمين، وتطبيع العلاقات معهم.

٢- الاستدلال بصلح الحديبية:

فقد ثبت أَنَّ الرَّسولَ ﷺ هادن كفَّار مكة، وصالحهم علىٰ ترك القتال في الصلح المشهور بـ «صلح الحديبية» وهذا الصلح مع اليهود من هذا الجنس.

٣- ويمكن أَن يُنَاقَش وجه الاستدلال:

أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ صالح قومًا كفَّارًا كان يقاتلهم ويغزوهم، أَمَّا هذه الاتفاقات فليست بين قومٍ متقاتلِين أَصلًا، بل بين متسالمِين، هذا من جهة.

ومن جهةٍ أَخرىٰ فإِنَّ الرَّسُولَ ﷺ صالح كفَّار قريش بناء علىٰ تأَييد الوحي له من السماء، أَمَّا هذه الاتفاقات فإِنَّها تمت استنادًا إِلىٰ هيئة الأُمم المتحدة وأَحكامها، لا إِلى الإِسلام وروحه.

ولا يخفىٰ علىٰ حصيف الرأي أَنَّ صلحَ الحديبية كان مؤقتًا بعشر سنوات، أَمَّا هؤلاء فيتفقون على السلام الدائم، وهو المؤدي إِلى إِلغاء الجهاد بالكلية.

كما أَنَّ صلحَ الحديبية ليس فيه تطبيع للعلاقات مع كفَّار مكة، أَو فتح للسفارات، أَو تبادل ثقافي، أَو إِقامة مشاريع اقتصادية مشتركة، أَو سعي لإِزالة العداء من نفوس المسلمين ضد المشركين، أَو إِلغاء للجهاد، كما هو حال هذه الاتفاقات، بل كان الصلح ظاهر المنفعة والصلاح لجانب المسلمين.

يقولُ الزُّهري رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

(فما فُتِحَ في الإِسلام فَتْحٌ قبله كان أَعظم منه، إِنَّما كان القتال حيث التقى الناس، فلما كانت الهدنة، ووضعت الحرب، وآمن الناس بعضُهُم بعضًا، والتقوْا فتفاوضوا في الحديث والمنازعة، فلم يُكَلَّمْ أَحدٌ بالإِسلام يعقلُ شيئًا إِلَّا دخل فيه، ولقد دخل في تينكَ السنتين مثل من كان في الإِسلام قبل ذلك أَو أَكثر.

قال ابن هشام: والدليل علىٰ قول الزهري أَنَّ رسولَ الله ﷺ خرج إِلى الحديبية في أَلف وأَربع مائة، في قول جابر بن عبد الله، ثم خرج عام فتح مكة بعد ذلك بسنتين في عشرة آلاف) [٢٤].

(٢٤) «السيرة النبوية» لابن هشام: ٢/ ٣٢٢.

٤ – الاستدلال بمصالحة الرَّسُولِ ﷺ لليهود:

يمكن أَن يستدلوا بأَنَّ الرَّسُولَ ﷺ صالح اليهود في المدينة، فصالح بني قريظة، وبني قينقاع، وبني النضير، وهؤلاء اليهود في فلسطين من جنس أَولئك اليهود؛ فتجوز مصالحتهم.

ويمكن أَن يُجاب على وجه الاستدلال:

يجمع أَهل التاريخ أَنَّ اليهودَ الذين صالحهم النَّبيُّ ﷺ كانوا موجودين قبل مجيئه إِلى يثرب؛ فهم لم يغتصبوا أَرضًا للمسلمين، ولم يقتلوا أَحدًا منهم آنذاك، أَو يخرجوه من دياره.

أَمَّا هؤلاء اليهود؛ فقد اغتصبوا أَراضي المسلمين، وأَخذوا المسجد الأَقصى، وشرَّدوا أُمَمًا، وقتلوا آخرين، وفعلوا الأَعاجيب.

وكان أَولئك رعايا تحت قيادة النَّبيِّ ﷺ كما ذكر في عقده معهم:

«**وإِنَّه لا يخرج منهم أَحد إِلَّا بإِذن محمَّد ﷺ**»[٢٥].

أَمَّا هؤلاء؛ فالعكس هو الأَقرب:

فهم الذين يشترطون، ويأَمرون وينهون، والله المستعان!

---

(٢٥) «السيرة النبوية» لابن هشام: ١/ ٥٠٣.

٥- الاستدلال بقاعدة المصلحة:

فمن الممكن القول بأَنَّ مصلحةَ المسلمين تقتضي مصالحة اليهود في الوقت الحاضر، لأَنهم لا يقدرون علىٰ قتالهم، وقد جاء الشرع باعتبار المصالح.

ويُمكن أَن يناقَش وجه الاستدلال بأَنَّ بابَ مصالحة أَعداء الله من الكفار والحربيين - بشروطها- جائز بالإِجماع، لكن التطبيع لا تنزل عليه أَحكام الصلح المشروعة، هذا من جهة.

ومن جهةٍ أُخرىٰ فإِنَّ المصلحةَ مهما عظمت لا تبحْ إِلغاء شريعة الجهاد، ومسخ الولاء والبراء، وتسليط اليهود على المسلمين، ونحوها من مفاسد هذه الاتفاقات.

ولا يخفىٰ علىٰ ذي لبٍّ أَنَّ المصلحةَ المعتبرة في الشرع، ليست مصلحة فئات محدودة من الناس علىٰ حساب الدين، وأَنَّ المصالحَ الشرعية المعتبرة ليست منوطة بأَهواء الناس وشهواتهم، بل مبنية على النظر الشرعي الصحيح القائم على الأَدلة، والنظر إِلى اليوم الآخر، وإِلَّا لاضطربَ الناس في تقدير المصالح، لاختلاف أَهوائهم.

قال الشَّاطبيُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: (إِنَّ المنافعَ الحاصلة للمكلفِ مشوبةٌ بالمضار عادة، كما أَنَّ المضارَ محفوفةٌ ببعض المنافع، كما نقول: إِنَّ النفوسَ محترمة محفوظة ومطلوبة الإِحياء، بحيث إِذا دار الأَمر بين إِحيائها وإِتلاف المال عليها، أَو إِتلافها وإِحياء

المـال، كان إِحياؤهـا أَولـىٰ، فإِنْ عـارَضَ إِحياؤها إِماتـة الدين، كان إِحيـاء الديـن أَولىٰ وإِن أَدَّى إِلـىٰ إِماتتها، كما جاء في جهاد الكفَّار، وقتـل المرتـد، وغيـر ذلـك، وكمـا إِذا عـارضَ إِحيـاءُ نفسٍ واحـدةٍ إِماتـةَ نفـوسٍ كثيـرةٍ في المحارب مثـلًا، كان إِحياء النفـوس الكثيرة أَولـىٰ، وكذلـك إِذا قلنـا: الأَكل والشـرب فيـه إِحيـاء النفـوس، وفيه منفعـة ظاهـرة، مـع أَنَّ فيـه مـن المشـاق والآلام فـي تحصيلـه ابتداءً وفـي استعماله حالًا وفـي لوازمـه وتوابعه انتهـاءً كثيرًا.

ومـع ذلـك؛ فالمعتبر إِنَّمـا هـو الأَمـر الأَعظـم، وهـو جهـة المصلحـة التـي هـي عِمـادُ الديـن والدنيـا، لا مـن حيـث أَهـواء النفـوس- حتـىٰ إِنَّ العقـلاءَ قـد اتفقـوا علىٰ هـذا النوع فـي الجملة، وإِن لـم يدركـوا مـن تفاصيلهـا قبـل الشـرع مـا أَتـىٰ بـه الشـرع)[٢٦].

ولا بُـدَّ مـن تسـليط الضـوء علىٰ نقطـة فـي غايـة الأَهميـة، وهـي أَنَّ للعمـل فـي المصلحـة شـروطًا وضوابط لا بُدَّ مـن توفرها، منها:

أَن تكـون هـذه القواعـد أَغلبية ليسـت كلِّية، فلا يصـح أَن تكون دليـلًا للمستجَدِّ مـن النوازل، لأَنها ليسـت كلية، بـل أَغلبية.

ولا بُـدَّ أَن تكـونَ هـذه القواعد كلِّية تعم جميـع فروعها، وقائمة على الاسـتقراء التَّام.

ولا بُدَّ أَن تكونَ المصلحة أَيضًا حقيقية لا وهمية.

(٢٦) «الموافقات» للشاطبي، بتحقيق أَبي عبيدة مشهور بن حسن: ٢/ ٦٤.

٦- الاستدلال بفتوى الشيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

اعتمد أَغلب من يفتي بالتطبيع علىٰ فتوىٰ للشيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ التي يقول فيها:

(علىٰ كلِّ مَن تولَّىٰ أَمر المسلمين، سواء كان ملكًا أَو أَميرًا أَو رئيسَ جمهوريةٍ أَن ينظرَ في مصالح شعبه، فيسمح بما ينفعهم ويكون في مصلحتهم من الأُمور التي لا يمنع منها شرع الله المطَّهر، ويمنع ما سوىٰ ذلك مع أَي دولة من دول الكفر)[٢٧].

ويقول موضحًا ومستأنفًا:

(الصلحُ مع اليهود أَو غيرهم من الكفرة، لا يلزم منه مودتهم ولا موالاتهم؛ بل ذلك يقتضي الأَمن بين الطرفين، وكف بعضهم عن إِيذاء البعض الآخر، وغير ذلك، كالبيع والشراء، وتبادل السفراء وغير ذلك من المعاملات التي لا تقتضي مودة الكفرة ولا موالاتهم)[٢٨].

وورد في فتوىٰ أَخرىٰ له؛ أَنَّه اشترط لهذا الصلح: العجز عن محاربة المشركين - أَي العدو- أَو عدم القدرة علىٰ إِجبارهم على الدخول في الإِسلام، أَو دفعهم الجزية، فيقول:

(وهذا كله عند العجز عن قتال المشركين، والعجز عن إِلزامهم بالجزية - إِذا كانوا من أَهل الكتاب أَو المجوس- أَمَّا

(٢٧) «فتاوىٰ ابن باز»: ٨/ ٢٢٤.

(٢٨) «فتاوىٰ ابن باز»: ٨/ ٢٢٠.

مع القدرة علىٰ جهادهم، وإِلزامهم بالدخول في الإِسلام، أَو القتل، أَو دفع الجزية - إِن كانوا من أَهلها - فلا تجوز المصالحة معهم، وترك القتال وترك الجزية، وإِنَّما تجوز المصالحة عند الحاجة، أَو الضرورة مع العجز عن قتالهم، أَو إِلزامهم بالجزية إِن كانوا من أَهلها)(٢٩).

وقد أَفتىٰ سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ في (عام ١٤١٥هـ) بجواز السلام مع اليهود، ونشرت هذه الفتوىٰ في حينها، والشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ معروفٌ بعلمه وورعه، وهذا دليل علىٰ جوازه.

ويمكن أَن يناقش هذا الاستدلال بأَن فتوىٰ الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ كانت مقصورة على الكلام حول الهدنة والصلح المشروع، ولم تتطرق أَبدًا إِلىٰ تطبيع العلاقات، أَو ضرب المجاهدين، أَو إِلغاء الجهاد في سبيل الله، أَو محاربة عقيدة الولاء والبراء بين المسلمين، أَو الكلام علىٰ مواد هذه المعاهدات، ونحو ذلك من المخالفات الواردة فيها، والذي يعلم بطلانه بالإِجماع بمجرد النظر.

ولكنَّ الصحفيين حرَّفوا المقصود من هذه الفتوىٰ، ونقلوها من جواز الهدنة والصلح، فجعلوها نصًّا في جواز التطبيع والسلام الدائم، وحمَّلوا كلامه ما لا يحتمل، فلبَّسوا بذلك ودلسوا علىٰ المسلمين.

---

(٢٩) «فتاوىٰ ابن باز»: ١٨/ ٤٥٢.

وللشيخ العديد من الفتاوى التي تمنع إِقامة العلاقات التي توصل للتطبيع، منها – علىٰ سبيل المثال لا الحصر–:

حيث ردَّ الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ علىٰ صحيفة عكاظ، التي نشرت مقالًا يتعلق بإِقامة احتفال بمناسبة صلاة الجمعة في مسجد قرطبة، وأَنَّه يؤكد علىٰ علاقات الإِخوة والمحبة بين الديانتين الإِسلام والمسيحية، فقال رَحِمَهُ ٱللَّهُ:

(ونظرًا إِلىٰ ما في هذا الكلام من مصادمة الأَدلة الشرعية الدَّالة علىٰ أَنه لا أُخوة ولا محبَّة بين المسلمين والكافرين، وإِنَّما ذلك بين المسلمين أَنفسهم، وأَنه لا اتحاد بين الدينَيْن الإِسلامي والنصراني، لأَنَّ الدينَ الإِسلامي هو الحقُّ الذي يجب علىٰ جميع أَهل الأَرض المكلفين اتباعه، أَمَّا النصرانية فكفرٌ وضلالٌ بنص القرآن الكريم ...، أَمَّا الكفَّار: فيجب بغضهم في الله، ومعاداتهم فيه سبحانه، وتحرم موالاتهم وتوليهم، حتىٰ يؤمنوا بالله وحده، ويدَعوا ما هم عليه من الكفر والضلال)[٣٠].

كما نشرت بعض الصحف تصريحًا لأَحدهم قال فيه ما نصه: (إِنَّنا لا نكنُ العداء لليهود واليهودية)!

فردَّ عليه رَحِمَهُ ٱللَّهُ في أَكثر من عشر صفحات وكان مما قاله:

(ولمَّا كان هذا الكلام في شأَن اليهود واليهودية يخالف

---

(٣٠) «فتاوىٰ ابن باز»: ٢/ ١٧٣.

صريح الكتاب العزيز، والسُّنَّة المطهرة، ويخالف العقيدة الإِسلامية، وهو تصريح قد يغتر به بعض الناس، رأَيتُ التنبيهَ علىٰ ما جاء فيه من الخطأِ، نصحًا لله ولعباده فأَقول: قد دلَّ الكتابُ والسُّنَّةُ، وإِجماع المسلمين، علىٰ أَنه يجب على المسلمين أَن يعادوا الكافرين من اليهود والنصارىٰ وسائر المشركين، وأَن يحذروا مودتهم واتخاذهم أَولياء.

- ثم ذكر مجموعة من الآيات - وقال: والآيات في هذا المعنىٰ كثيرة، وهي تدل دلالة صريحة علىٰ وجوب بغض الكفار من اليهود والنصارىٰ وسائر المشركين، وعلىٰ وجوب معاداتهم حتىٰ يؤمنوا بالله وحده.

وتدل - أَيضًا - علىٰ تحريم مودتهم وموالاتهم، وذلك يعني بغضهم والحذر من مكائدهم، وما ذاك إِلَّا لكفرهم بالله، وعدائهم لدينه، ومعاداتهم لأَوليائه، وكيدهم للإِسلام وأَهله ...، ومواقف اليهود من الإِسلام ورسول الإِسلام وأَهل الإِسلام كلها تشهد لما دلت عليه الآيات الكريمات من شدة عداوتهم للمسلمين، والواقع من اليهود في عصرنا - هذا - وفي عصر النبوة وما بينهما من أَكبر الشواهد علىٰ ذلك.

فالواجب علىٰ أَهل الإِسلام أَن ينتبهوا لهذه الأَمور العظيمة، وأَن يعادوا ويبغضوا مَنْ أَمرهم الله بمعاداته وبغضه من اليهود والنصارىٰ وسائر المشركين حتىٰ يؤمنوا بالله وحده.

إِلىٰ أَن يقول: هناك دلالة ظاهرة علىٰ أَنَّ جميعَ الكفَّار كلهم أَعداء للمؤمنين بالله سبحانه وبرسوله ﷺ ولكن اليهود والمشركين عبَّاد الأَوثان أَشدهم عداوة للمؤمنين، وفي ذلك إِغراء من الله سبحانه للمؤمنين علىٰ معاداة الكفَّار والمشركين عمومًا، وعلىٰ تخصيص اليهود والمشركين بمزيد من العداوة في مقابل شدة عداوتهم لنا)(٣١).

إِضافة للعديد من الفتاوى التي تمنع العلاقات مع اليهود والتي تقود للتطبيع، يعجز المقام عن سردها كلها.

(٣١) «فتاوىٰ ابن باز»: ٢/ ١٧٨ وما بعدها.

المطلب الثاني: أَقوال المانعين وأَدلَّتهم:

أَوَّلًا: أَقوال المانعين:

وفيما يخص القول بمنع بالتطبيع:

فقد صدر المئات من الفتاوىٰ - قديمًا وحديثًا- القائلةِ بعدم جواز إِجراء معاهدات سلام مع إِسرائيل، ولا بأَي شكلٍ من أَشكال التسوية السِّلمية، أَو التنازل لهم عن أَي قطعة أَو جزءٍ من أَرض فلسطين، أَو أَي أَرض أُخرىٰ من أَراضي المسلمين، وصدرت هذه الفتاوىٰ منذ إِعلان قرار الأَمم المتحدة إِنشاء الكيان الاسرائيلي، وترجع هذه الفتاوىٰ إِلىٰ عدد كبير من علماء الأُمة الإِسلامية وفقهائها ومفكريها، وكانت في أَغلبها تصدر في مؤتمرات دولية إِسلامية، وبعضها يصدر بشكلٍ فردي.

فمن هذه الفتاوىٰ فتوىٰ علماء فلسطين الصادرة عن مؤتمر علماء فلسطين الأَول المنعقد في يناير عام (١٩٣٥م) وكذلك فتوىٰ الجامع الأَزهر في اجتماع لجنته المنعقد في عام (١٩٥٦م) ومن ثم انعقد مؤتمر إِسلامي دولي في عام (١٩٨٩م) حضره علماء الأُمَّة الإِسلامية من أَكثر من «١٩» دولة إِسلامية، من أَهم هؤلاء المؤتَمِرين: الدكتور يوسف القرضاوي، والشيخ محمد الغزالي، والدكتور عمر سليمان الأَشقر، والدكتور وهبة الزحيلي، والدكتور محمد نعيم ياسين، والدكتور محمد عثمان شبير، والدكتور همام سعيد، والدكتور عبد الله عزام، والدكتور

فتحي يكن، والشيخ جاسم مهلهل، والشيخ أَحمد محمد الخليلي، والدكتور عبد الله إِبراهيم، والشيخ راشد الغنوشي، وغيرهم كثير[٣٢].

❋ وبهذا يمكن القول:

إِنَّه قد انعقد الإِجماع من قِبَل جمهور العلماء المعاصرين علىٰ حرمةِ إِبرام اتفاقيات سلام مع إِسرائيل، وعلىٰ حرمة بيع أَي قطعة أَرض فلسطينية لليهود، وتحريم السمسرة علىٰ هذا البيع والتوسط فيه، وتسهيل أَمره بأَي شكلٍ من الأَشكال، واعتبروا أَنَّ الاعترافَ بدولة إِسرائيل خيانة لله وللرَّسُول وللأَمانة ولكلِّ المسلمين، وعلىٰ ذلك فإِنَّ أَرضَ فلسطين أَرضٌ إِسلامية وستبقىٰ إِسلامية.

ثانيًا: أَدلَّةُ المانعين للتطبيع:

يدرك الفقيه أَنَّ التطبيعَ مع الكيان يطمحُ لأَمرٍ زائدٍ عن الصلح المشروع، فهو يطمح إِلىٰ إِقامة علاقات دائمة معهم، وإِقرار لهم في ديار الإِسلام، وتمكينهم من الدخول والعبث بعقول المسلمين، وإِمدادهم بما يزيد من قوتهم وجبروتهم، وهذا كله في الشرع من بابِ الموالاةِ لليهود، وإِلقاءِ المودةِ لهم، والركون إِليهم، ونحو ذلك من المحرَّمات، وقد يستدل المانعون للتطبيع بأَدلة كثيرة، منها:

---

(٣٢) https://wwwislamimaroconma/philisetine_tarikhe.

١- النُّصوصُ التي تنهىٰ عن موالاة اليهود:

أ- ﴿لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ﴾ [آل عمران: ٨٢].

ب- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا۟ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ ۚ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [آل عمران: ٨١١].

ت- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ٤٤١].

ث- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [المائدة: ١٥].

ج- ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَٱلْكُفَّارَ أَوْلِيَآءَ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٧٥].

ح- ﴿وَلَا تَرْكَنُوٓا۟ إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِنْ أَوْلِيَآءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ﴾ [هود: ١١٣].

خ- ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾ [المجادلة: ٢٢].

والنصوص في النهي عن موالاة الكفار، والركون إِليهم ومودتهم، ووجوب بغضهم ومعاداتهم كثيرة جدًّا.

ووجه الاستدلال من هذه النصوص الجليلة واضحٌ وضوح الشمس في رابعة النهار؛ فهذه آيات حكيمة، تمنع من موالاة اليهود والنصارىٰ، وتنهىٰ عن اتخاذهم بطانة، لكنْ من كان أَعمى البصيرة، فليس له سبيلٌ لإِدراكها.

٢- النُّصوصُ النَّبويَّة والآثار الدَّالةُ علىٰ وجوب الدفاع عن دين الله وعن أَرضه، وعن فضل الذود عن المال والدين والعرض.

فعن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: سمعتُ النَّبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقولُ:

«**مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ؛ فَهُوَ شَهِيدٌ**»[٣٣].

٣- إِنَّ التطبيعَ اعترافٌ صريحٌ بملكيةِ اليهودِ لأَراضي المسلمين في فلسطين وإِعطائهم لها، وإِقرارهم عليها.

وهذا الأَمر خيانة للأُمَّة الإِسلامية، حيثُ فتحت هذه الاتفاقات بلاد المسلمين لليهود ليدخلوها، فوضعت لهم السفارات، ورفعت رايتهم اليهودية، واستقبلت وفودهم السياسية والاقتصادية والثقافية والإِعلامية والسياحية وغيرها،

(٣٣) «صحيح البخاري» كتاب: المظالم والغصب، باب: من قاتل دون ماله: ٣/ ١٣٦.

ومكَّنوا من ديار الإِسلام، وصارت لهم حصانة، وهذا فيه من البلاء العظيم ما يعرفه كل من يعرف اليهود وخبثهم.

٤- التطبيع يبطل الجهاد.

لما فيه من اشتراط السلام الدائم، وترك القتال إِلى الأَبد، ولا شكَّ أَن هذا يؤدي إِلى إِلغاءٍ لشريعةِ الجهادِ في سبيل الله، والجهاد ذروة سنام الإِسلام، شرعه الله سبحانه في كتابه، وحثَّ عليه النَّبيُّ ﷺ في أَحاديثَ كثيرة، وجاهد بنفسه، وجاهد الصحابة وأَئمة الدين من بعده؛ فلا يبطله حكم حاكم، ولا عقد جائر.

المطلب الثالث: الترجيح:

لا ريبَ أَنَّ الأَدلة التي اعتمدها المجيزون للتطبيع عبارة عن شُبَه، وتمَّ مناقشتها، والذي يمليه صحيح المنقول وسليم العقول، أَنَّ التطبيعَ مرفوض جملةً وتفصيلًا، لما فيه من النهي الصريح، ولما يحتوي عليه من المحاذير الشرعية.

وهنا يجب الإِشارة إِلىٰ أَنَّ الفقيهَ يجب أَن يكونَ محيطًا بجميع حيثيات المسأَلة، ولا بُدَّ أَن يكونَ مدركًا لفقه الواقع، فالبصير في تاريخ ذاك الكيان الغاشم يدركُ إِدراكَ المتيقن، أَنَّ إِبرامَ أَي اتفاق سلام معه يترتب عليه الضرر بالدول العربية التي أَبرمتها، في حين أَنَّ المصالحَ تصب في خانة إِسرائيل وحدها.

فبدلًا من العمل علىٰ تقوية أَركان الدول العربية، وتسريع تجييشها، والنهوض بها اقتصاديًا وعلميًا وفكريًا وسياسيًا، وذلك باستغلال حال توقف القتال مع إِسرائيل، كان الواقع عكس ذلك تمامًا، فكان الاتجاه العام هو التعايش مع وضع سياسي جديد، يؤدي إِلىٰ نسيان أَرض فلسطين، وترسيخ فكر أَنَّ اليهودَ هم السكان الأَصليون لهذه الأَرض، وفوق كلِّ ذلك، يتم تغيير المناهج الدراسية في أَغلب الدول العربية بما يتوافق مع هوىٰ ومصالح هذا الكيان، والله المستعان!

وختامًا..

يتبين أَنَّه لا يمكنُ التسليم بأَي رأَي يجيز شرعًا إِبرام أَي اتفاقية سلام أَو صلح مع دولة الاحتلال الإِسرائيلي.

ولا يمكن بأَي حالٍ الموافقة علىٰ تسليم شبر واحد من أَرض فلسطين لمغتصبيها تحت أَي مسمىٰ كان.

بل إِنَّ الأُمَّةَ قد أَجمعت علىٰ حرمة هذا الأَمر دون خلاف.

أَهم نتائج البحث

١- الكيان الصهيوني مغتصِب لأَرض فلسطين، وقام الاحتلال الصهيوني بزعم بناء دولة إِسرائيل عقب احتلال الأَرض الفلسطينية وتشريد أَهلها، وتمَّ غرسها في الوطن العربي عنوة وبقوة السلاح.

٢- إِنَّ كلمةَ «تطبيع» عند أَهل اللِّسان ليست بالمعنى السياسي المقصود من الكلمة، وهي مشتقة من الطبع، وهو السجية التي جُبِل عليها الإِنسان.

٣- إِنَّ المفهومَ العام للتطبيع يعني: (إِحلال مجموعة من التفاعلات ذات الطابع التعاوني والسلمي محل مجموعة أَخرىٰ من التفاعلات ذات الطابع التصادمي الصراعي، وذلك في مختلف المجالات السياسية والاقتصادية والثقافية).

٤- إِنَّ أَقربَ الاصطلاحات للتطبيع هو الصلح، فهو يتفق مع التطبيع من ناحية توقف القتال؛ لكن يختلف في النقاط الجوهرية، بما يشتمل عليه من تنازلات عقدية، وإِلغاء لأَحكام شرعية.

٥- هناك فوارق جوهرية ما بين الهدنة والتطبيع، وأَهمها أَنَّ الهدنةَ وقف القتال لمدة معيَّنة محددة، أَمَّا التطبيع، فهو إِعادة الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية لمجراها الطبيعي إِلىٰ ما قبل التوتر والصراع.

٦- إِنَّ التطبيعَ بين الدول - مهما كان مظهره فإِنَّه - يندرج تحت ثلاثة أَنماط أَساسية هي: السياسي، والاقتصادي، والثقافي.

٧- ذهب بعض من المحسوبين علىٰ طلبة العلم إِلىٰ جواز التطبيع مع الكيان الصهيوني، كون التطبيع مع إِسرائيل لا يتعارض مع الشرعية الدولية، ومبادرة السلام العربية، مستدلين بظاهر آية السلم، وبصلح الحديبية، وبمصالحة الرسول ﷺ لليهود، وبقاعدة المصلحة، وبفتوىٰ الشيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

٨- ولقد صرَّح جماهير أَهل العلم - قديمًا وحديثًا - بعدم جواز إِجراء معاهدات سلام مع إِسرائيل، مستدلين بالنصوص التي تنهىٰ عن موالاة اليهود، والنصوص النبوية والآثار الدَّالة علىٰ وجوب الدفاع عن دين الله وعن أَرضه، وكون التطبيع **يعني** الاعتراف الصريح بملكية اليهود لأَراضي المسلمين في فلسطين وإِعطائهم لها، وإِقرارهم عليها، وكونه يبطل الجهاد.

٩- الرأَي الراجح هو منع التطبيع مع اليهود، لما فيه من محاذير شرعية.

الكلمةُ الختاميَّةُ:

وفي الختام.. أَسأَلُ الله تعالى أَنْ يتقبَّلَ هذا العمل.

وأَنْ ينفعَ به كاتبه، وقارئه، وناشره.

وأَنْ يجعله خالصًا لوجهه الكريم.

فما كان فيه من صواب؛ فهو من فضل الله وحده.

وما كان فيه من خطأ؛ فمن نفسي ومن الشيطان.

وآخر دعوانا أَن الحمد لله رب العالمين.

وصلَّى الله وسلَّم وبارك على نبيِّنا محمَّد..

وعلى آله.. وصحبه أَجمعين.

قائمة المصادر والمراجع

١- «المعجم الوسيط»: إِبراهيم مصطفىٰ وآخرون (دار الدعوة، القاهرة).

٢- «مجموع فتاوىٰ»: العلَّامة عبد العزيز بن باز، بإِشراف محمد ابن سعد الشويعر.

٣- «المغني»: موفق الدين أَبو محمد عبد الله بن أَحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (مكتبة القاهرة، القاهرة: ١٩٦٨ م).

٤- «لسان العرب»: أَبو الفضل محمد بن مكرم بن منظور الإِفريقي المصري (ط: ٣، دار صادر، بيروت: ١٩٩٣ م).

٥- «السيرة النبوية»: جمال الدين أَبو محمد عبد الملك بن هشام بن أَيوب الحميري المعافري، بتحقيق مصطفى السقا وآخرين (ط: ٢، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأَولاده، القاهرة: ١٩٥٥ م).

٦- «قوانين الاحتلال الحربي»: إِحسان الهندي/ دار النفائس.

٧- «التطبيع، الجوانب القانونية والسياسية للتطبيع بين الدول المتحاربة»: إِسماعيل قطريب (دار الأَنصار، دمشق: ١٩٩٧ م).

٨- «صحيح البخاري» «الجامع المسند الصحيح المختصر من أَمور رسول الله ﷺ وسننه وأَيامه»: أَبو عبد الله محمد بن إِسماعيل بن إِبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري (ط: ١، دار طوق النجاة- مصورة عن السلطانية، بيروت: ٢٠٠١ م).

٩- «القانون الدولي العام وثائق ومعاهدات دولية»: محمود يوسف علوان (الجامعة الأَردنية، عمان: ١٩٧٨م).

١٠- «نهاية المحتاج إِلىٰ شرح المنهاج»: شمس الدين محمد بن أَبي العباس أَحمد بن حمزة المعروف بـ(شهاب الدين الرملي) (ط: ٤، دار الفكر، بيروت: ١٩٩٢ م).

١١- «التطبيع يتماهىٰ مع التطويع والتغريب والتفريق»: برهان زريق (الفكر العربي).

١٢- «آثار الحرب في الفقه الإِسلامي»: وهبة الزحيلي (دار الفكر، دمشق: ١٩٩٨م).

١٣- «حرب إِسرائيلية بقفازات أَمريكية»: سفر بن عبد الرحمن الحوالي.

١٤- «القدس بين حقائق التاريخ وزيف الإِسرائيليات»: سهيل زكار.

١٥- «الموافقات»: إِبراهيم بن موسىٰ بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بـ(الشاطبي) بتحقيق أَبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان (ط: ١، دار ابن عفان: ١٩٩٧ م).

١٦- «تطبيع العلاقات في المنظور الإِسلامي، رؤية العلم طريقنا للمواجهة»: (١٩٩٤م).

١٧- «التطبيع المخطط الصهيوني للهيمنة الاقتصادية»: عادل حسين (مكتبة مدبولي، القاهرة).

١٨- «الصراع الإسلامي الصهيوني في القرآن الكريم»: عبد الله بن علي صغير.

١٩- «موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية»: عبد الوهاب المسيري.

٢٠- «موجز القانون الدولي العام»: علي أَبو هيف (منشأَة المعارف، الإِسكندرية: ١٩٧٠).

٢١- «الوسيط في المذهب»: أَبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، بتحقيق أَحمد محمود إِبراهيم ومحمد محمد تامر (ط: ١، دار السلام، القاهرة: ١٩٩٦ م).

٢٢- «المستصفىٰ في علم الأَصول»: أَبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، بتحقيق محمد عبد السلام عبد الشافي (ط: ١، دار الكتب العلمية، بيروت: ١٩٩٣ م).

٢٣- «التطبيع استراتيجية الاختراق الصهيوني»: غسان حمدان (دار الأَمان، بيروت).

٢٤- «تفسير القرطبي» «الجامع لأَحكام القرآن»: شمس الدين أَبو عبد الله محمد بن أَحمد بن أَبي بكر بن فرح الأَنصاري الخزرجي القرطبي، بتحقيق أَحمد البردوني وإِبراهيم أَطفيش (ط: ٢، دار الكتب المصرية، القاهرة: ١٩٦٤ م).

٢٥- «التنظيم الدولي، النظرية العامة الأَمم المتحدة»: (دار المطبوعات الجامعية، الإِسكندرية: ١٩٥٤ م).

٢٦- «إِسرائيل والاعتداءات على المقدَّسات الإِسلامية»: محمد محمد إِسماعيل فرج.

٢٧- «أَهداف إِسرائيل التوسعية في البلاد العربية»: محمود شيت خطاب (ط: ٣، دار الاعتصام، القاهرة: ١٩٧٠ م).

٢٨- «الموسوعة الفقهية الكويتية»:

إِعداد: وزارة الأَوقاف والشئون الإِسلامية (ط: ٢، دار السلاسل، الكويت: ١٩٨٣- ٢٠٠٦ م).

فهرس الموضوعات

تم بحمد الله تعالى



هذا الكتاب

تاريخُ اليهودِ مليءٌ بالمؤامراتِ والدَّسائسِ؛ فقد قتلوا الأنبياء، وأثاروا أوَّل فتنةٍ فرَّقت بين المسلمين «فتنة ابن سبأ اليهودي» واستمرَّ كيدهم طوالَ التَّاريخ، فأثاروا فتنًا، وأسقطوا دولًا، حتَّى تمكنوا من اغتصابِ فلسطين.

واليومَ يُبِيِّتون مؤامرةً للأمَّةِ باسم «صفقة القرن» والتي تفرضُ «التَّطبيع» مع الكيان الصهيوني ممَّا يُفضي إلى التَّنازلِ عن المقدسات؛ تمهيدًا لإجراء تهويدٍ قسريٍّ للأجيالِ المسلمة.

وقد قرَّرَ العلماءُ بالإجماعِ أنَّ التَّطبيعَ مع الكيانِ الصهيوني الغاصبِ بكلِّ أشكاله؛ حرامٌ ومنكرٌ يجبُ الوقوفُ ضدَّه، والنَّهيُ عنه بكلِّ الوسائلِ المشروعةِ لإفشاله.

وهذا الكتابُ يُجلِّي هذه المُسالمةَ الباطلة، ويكشفُ مسائلَ «التَّطبيع» ويوضحها بأحسنِ بيانٍ.

والكتابُ جديرٌ العنايةِ بالقراءةِ والنَّشرِ؛ تعزيزًا للوعي في أوساطِ أهلِ العلمِ والعامَّة.. لإحباطِ مخططِ العدو الذي يريدُ النَّيلَ من أمَّتنا وإعاقتها عن السِّيادةِ والرِّيادة..

النَّاشر

هدفنا نشر الإسلام الحق





الغرباء
guraba